الأمم المتحدة

A/C.6/70/SR.7

الجمعية العامة
الدورة السبعون

Distr.: General
9 December 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة السابعة
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد كرافيك (نائب الرئيس) ..... (النرويج)

في وقت لاحق: السيد تشارلس (الرئيس) ..... (ترينيداد وتوباغو)

المحتويات

البند ٨٥ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org)

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

15-17921 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

في غياب السيد تشارلز (ترينيداد وتوباغو)، تولى السيد كرافيك (النرويج) رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

البند ٨٥ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (تابع) (A/70/206)

١ - السيد مدينا ميخياس (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده يؤيد بلا تحفظ المساواة في السيادة بين الدول، بما في ذلك الحصانة السيادية من الولاية القضائية؛ والحق غير القابل للتصرف في تقرير المصير؛ والسلامة الإقليمية؛ وحق الدول في استخدام مواردها الطبيعية واستغلالها وإدارتها وفي اختيار نظامها السياسي والاقتصادي؛ وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛ والامتناع عن استخدام القوة؛ وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وهذه هي المبادئ الأساسية التي تم الاستناد إليها في إقامة نظام دولي عادل ومنصف تسوده قيم سيادة القانون والسلام والتضامن بين الشعوب.

٢ - واستطرد المتكلم قائلا إن وفد بلده يولي أهمية كبيرة للقانون الدولي باعتباره مصدرا من مصادر قانونه المحلي. وأشار إلى أن الدستور الوطني ينص على أن معاهدات واتفاقات واتفاقيات حقوق الإنسان التي وقعتها وصدقت عليها فنزويلا بلغت مصاف الدستور ولها السيادة في القانون المحلي، إلى الحد الذي أرست فيه قواعد أكثر مواتاة من تلك الواردة في الدستور فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان وممارستها.

٣ - ولفت المتكلم الانتباه إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، التي اعتمدتها الجمعية العامة بموجب قرارها ١/٦٠، والتي أعادت الدول الأعضاء فيها تأكيد التزامها بنظام دولي يستند إلى سيادة القانون والقانون الدولي، وهو أمر أساسي للتعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول، وسلمت أيضا في الوقت نفسه بأن سيادة القانون تتسم بأهمية أساسية للنمو الاقتصادي المطرد، والتنمية المستدامة، والقضاء على الفقر والجوع.

٤ - وقال إن وفد بلده، إذ يضع في اعتباره أن المعاهدات المتعددة الأطراف هي المصدر الرئيسي للقانون الدولي، يعرب عن تقديره بصفة خاصة لأعمال اللجنة السادسة في مجال تعزيز القانون الدولي، وأعمال لجنة القانون الدولي في تدوين القواعد القانونية، وأعمال قسم المعاهدات التابع لمكتب الشؤون القانونية في تحديث وتعزيز المعاهدات المتعددة الأطراف.

٥ - ومع ذلك، فإن الأداء الحالي للمنظمة كثيرا ما يحول دون أن يُعكس عملها في مجال سيادة القانون حقا في المجتمع الدولي. وبدون وجود نظام ديمقراطي داخل المنظمة، فإن تحقيق إطار دولي في ظل سيادة القانون يمكن أن يتعرض للإعاقة نتيجة المعايير المزدوجة، حيث تتمتع حفنة من الدول الأعضاء بحق النقض إزاء السلم والأمن الدوليين، في انتهاك صارخ لمبدأ مساواة جميع الدول في السيادة.

٦ - وقال إن مجلس الأمن قد ساهم في انتهاك سيادة القانون في العديد من المناسبات، دون أي مساءلة على الإطلاق. ومن الأمثلة على ذلك إساءة استخدام ما يسمى ”بالمسؤولية عن الحماية“، من خلال القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية الليبية، ومعالجة القضية الفلسطينية، أو عدم إيجاد حل لها. وقاد هذا الوضع إلى قيام جمهورية فنزويلا البوليفارية بإبداء تحفظ على الفقرة ٢٨ من الإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، المعتمد في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

٧ - ولن يتسنى تطبيق القانون الدولي بعدالة وفي امتثال تام للأعراف الدولية إلا بإرساء الديمقراطية في المنظمة وتعزيزها. وقال إن من المهم، علاوة على ذلك، إجراء تحليل

شامل للإطار التنظيمي للجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، مع الأخذ في الاعتبار أنه ينبغي لتلك اللجان أن تعمل بمثابة أدوات مواكبة وحسب للعمليات السياسية الرامية إلى تسوية النزاعات. وأشار إلى أن وفد بلده يقترح مد نطاق اختصاص أمين المظالم إلى جميع لجان الجزاءات من أجل كفالة احترام سيادة القانون وتعزيز الإجراءات القانونية الواجبة في تنفيذ أنظمة الجزاءات.

٨ - السيد العسري (المغرب): قال إن النظر في الموضوع الفرعي المعنون ”دور عمليات إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف في تعزيز سيادة القانون والنهوض بها“ يتسم بأهمية خاصة. وفي ذلك الصدد، أشار المتكلم إلى أن المغرب طرف في معظم الاتفاقيات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة، بما في ذلك الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان، والقانون الإنساني، وحماية البيئة، ومكافحة الإرهاب. وأقر المتكلم بالمساهمات التاريخية للأمم المتحدة في النهوض بسيادة القانون على الصعيد الدولي، ولا سيما المساهمات التي تقدمها الجمعية العامة واللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي، من خلال وضع المعاهدات المتعددة الأطراف؛ والمساهمات التي يقدمها مجلس الأمن، من خلال جهوده النشطة لمنع النزاعات الإقليمية وضبطها؛ ومساهمات محكمة العدل الدولية، من خلال تسوية الخلافات دوليا بتوضيح المبادئ والأحكام ذات الصلة من القانون الدولي.

٩ - وقال المتكلم إن الأمم المتحدة تشكل إطارا مثاليا يمكن فيه بذل جهود جماعية ترمي إلى تشكيل مجتمع دولي يُضمن فيه السلام، والأمن، والتنمية المستدامة، واحترام حقوق الإنسان. ويشمل ذلك الهدف اتخاذ نهج عالمي متعدد المسارات يقوم على سيادة القانون في جميع جوانب العلاقات الدولية، ولا سيما من خلال احترام ميثاق الأمم المتحدة، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وسائر مبادئ القانون الدولي.

١٠ - وأضاف المتكلم قائلا إن المغرب، على الصعيد الوطني، يعمل طوعا منذ عقود على تعزيز سيادة القانون في إطار تشاركي وشامل للجميع. وبذلك النهج، وضع البلد عمليات إصلاح كبيرة مشفوعة بآليات وطنية من أجل تدعيم سيادة القانون، والمؤسسات الديمقراطية، وحقوق الإنسان. وأوضح أن توطيد سيادة القانون يعتمد على وجود نظام قضائي مستقل ونزيه يمكن أن يكفل تحقيق السلام والأمن الاجتماعيين، وحماية حقوق الفئات الأشد ضعفا، ومنع الغلو والتعصب والتطرف. ولذلك بدأ المغرب تنفيذ إصلاح شامل لقطاع العدالة في البلد من أجل جعل المؤسسات القضائية أكثر اتساقا وكفاءة وشفافية وإنصافا وأيسر منالا.

١١ - السيد هويمان (إسرائيل): قال إن سيادة القانون تشكل، على الصعيد الوطني، جوهر أي ديمقراطية. وأشار إلى أن إسرائيل تشكل مثالا يُحتذى، في منطقتها المعروفة بالتعصب والقمع، لالتزامها بسيادة القانون، بالنظر إلى أن التعددية والديمقراطية هما عماد نظام الحكم بها. فعلى سبيل المثال، في حين أن العديد من الأمم في المنطقة تضع المرأة على هامش المجتمع، تتولى المرأة الإسرائيلية مراكز قيادية في كل الميادين والتخصصات. ونظرا لأن إسرائيل ملتزمة بالتبادل الحر للأفكار، فقد أصبحت الوجهة المفضلة للصحفيين والأكاديميين والناشطين في مجال حقوق الإنسان. ويعني التزامها بالحرية أن عبء الإدانة يقع عليها بشكل غير متناسب. وعلى الرغم من أن إسرائيل تظل تتعرض للهجمات الإرهابية، فهي مصممة على كفالة سيادة الديمقراطية.

١٢ - ويكفل القانون الأساسي الإسرائيلي الاستقلال القضائي للمحاكم، بما في ذلك المحكمة العليا. ومكن ذلك الضمان السلطة القضائية من أن تشتهر عالميا بأحكامها الرائدة بشأن مختلف المسائل المتصلة بسيادة القانون. وأشار المتكلم إلى

أن لدى إسرائيل أيضا قواعد صارمة دائمة تضمن حقوقا واسعة النطاق في التقاضي أمام المحكمة العليا، الأمر الذي يتيح للمواطنين وغير المواطنين ومنظمات المجتمع المدني إمكانية إقامة الدعاوى مباشرة أمامها بوصفها محكمة ابتدائية.

١٣ - وعلى الصعيد الدولي، يتطلب الحفاظ على سيادة القانون وجود نظام فعال متعدد الأطراف يقوم على القانون الدولي. وقال إن وفده يؤيد بالتالي أعمال لجنة القانون الدولي ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. وأوضح أن وفد بلده يحيط علما بتقرير الأمين العام عن الموضوع (A/70/206) الذي أكد أهمية المعاهدات المتعددة الأطراف في تعزيز سيادة القانون. وفي كل سنة، توقع إسرائيل العشرات من الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف، بشأن مسائل تتراوح بين شؤون الفضاء والنقل وبين العلوم والبيئة، وتنضم إليها.

١٤ - وفيما يتعلق بمساهمة المحاكم الدولية في سيادة القانون على الصعيد الدولي، قال المتكلم إن وفده يضم صوته إلى غيره في التأكيد على أهمية مبدأ التكامل؛ فالدول هي من يتحمل المسؤولية الأساسية عن التحقيق والمقاضاة في انتهاكات القانون الدولي. وأشار إلى أن الإسهام الحقيقي للمحاكم الدولية، مع ذلك، لا يتمثل في محض وجودها، ولكن في نوعية أحكامها القانونية، وقدرتها على تعزيز سيادة القانون، ومقدرتها على رفض المحاولات الرامية إلى تسييس المسائل القانونية.

١٥ - وقال إن وفد بلده يدعم الأنشطة والمبادرات الجارية التي تضطلع بها الأمم المتحدة سعيا إلى بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية. وأضاف أن إسرائيل تشارك بشكل مكثف في تقديم المساعدة التقنية في العديد من مناطق العالم، وأنها نظمت حلقات دراسية ودورات تدريبية للقضاة والمدعين العامين والمحققين في مجالات الدفاع العام ومكافحة الإرهاب، من بين مجالات أخرى. ومن شأن هذه الأنشطة الإسهام في زيادة تطوير سيادة القانون.

١٦ - تولى رئاسة الجلسة السيد تشارلز (ترينيداد وتوباغو).

١٧ - السيد وحيد (ملديف): قال إنه بالرغم من أن بلده من البلدان الصغيرة، فقد تمكن من إثبات أهميته ومركزه في مجتمع الأمم باعتماد نظام للحوكمة يقوم على المساواة والعدالة واحترام سيادة القانون. وينص دستور البلد لعام ٢٠٠٨ على تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات وإنشاء مؤسسات مستقلة، من أجل كفالة المساءلة وضمان الحقوق والحريات الأساسية، وتقديم الخدمات الأساسية. بيد أن تنفيذ هذه التدابير وضع عبئا ثقيلا على الموارد المالية المحدودة للبلد.

١٨ - وقال المتكلم إن التمكين الاقتصادي هو من العوامل الرئيسية المساهمة في الاستقرار الوطني وتعزيز سيادة القانون. وفي ذلك الصدد، أنشأت الحكومة برنامجا للتنويع الاقتصادي يسعى إلى إحداث تعزيز هائل في القاعدة الاقتصادية الهشة للبلد، وتحسين ثقة المستثمرين، وإيجاد فرص العمل، وتمكين الشباب. وتمثل السبيل الوحيد أمام ملديف لإحراز تقدم في تنميتها في القيام بذلك من خلال الالتزام الثابت بسيادة القانون وتوطيد القيم الديمقراطية في البلد. وهي تعمل أيضا مع كيانات الأمم المتحدة وبرامجها لتعزيز نظامها القضائي، والشفافية التشريعية، وبناء القدرات المؤسسية، والإصلاح الديمقراطي.

١٩ - وأشار المتكلم إلى أنه على الرغم من أن حكومته ستواصل الترحيب بدعم الأمم المتحدة من أجل تعزيز المؤسسات الديمقراطية في البلد، فهي تعتقد أنه يجب على المنظمة أيضا التقيد بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

٢٠ - السيد حبيب (إندونيسيا): قال إن سيادة القانون لا غنى عنها للسلام والأمن والاستقرار والنهوض بحقوق

الإنسان وحمايتها على الصعيدين الوطني والدولي، لما تكتسيه من أهمية بالغة في حفز التنمية وتشكيل أساسٍ للنظام العالمي والعلاقات الودية فيما بين الجهات الفاعلة الدولية، كما أنها تكفل قابلية التنبؤ ومشروعية الإجراءات في الوقت ذاته.

٢١ - وأردف قائلا إن عملية إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف لها دور هام في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. فهي عملية شاملة للجميع وتقوم على مبدأ المساواة في السيادة بين الدول وتيسر التشاور والنقاش بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك، ووضع مجموعة واضحة من القواعد المقبولة لجميع الأطراف المعنية. وما زالت عملية إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف هي الأداة الأكثر استصوابا لسن القانون الدولي؛ فهي تتطلب أن تنفذ جميع الأطراف النتائج المتفق عليها بحسن نية، على النحو المنصوص عليه أيضا في ميثاق الأمم المتحدة الذي ما زال يشكل واحدة من أهم المعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة حتى الآن.

٢٢ - وأضاف قائلا إن من المهم أن تعزز جميع الدول امتثالها للميثاق وأن تجعل مبادئه جزءا لا يتجزأ من علاقاتها الدولية، وأن تضطلع الأمم المتحدة بمسؤولياتها بموجب الميثاق، ولا سيما فيما يتعلق بصون السلام والأمن الدوليين. ويتعين على جميع الأجهزة الرئيسية في المنظمة أن تعي الدور المنوط بها بموجب الميثاق وأن تحتفظ بعلاقة منسجمة ومتوازنة فيما بينها. ومن الضروري أيضا أن ينهض مجلس الأمن بواجباته بنزاهة وموضوعية وأن يقوم بإنفاذ قراراته بطريقة محايدة. وستكون الأمم المتحدة في وضع أفضل يؤهلها لمواجهة التحديات العالمية إذا قامت الجمعية العامة، باعتبارها الكيان الممثل لجميع الدول الأعضاء، بأداء دورها بموجب الميثاق والمتمثل في وضع المعايير والتداول بشأن قضايا السلام والأمن.

٢٣ - وأضاف المتكلم قائلا إنه يتعين، تمشيا مع مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول، أن تنطبق المبادئ الواردة في الميثاق على جميع الدول على قدم المساواة، بغض النظر عن حجمها أو مستوى تنميتها أو قدراتها الاقتصادية أو العسكرية. وفي هذا الصدد، ينبغي لجميع الدول أن تتحمل المسؤولية في حالة عدم الامتثال للميثاق أو الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة. وينبغي التأكيد أيضا على أهمية مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية والدور الذي تقوم به محكمة العدل الدولية، والمحاكم الدولية الأخرى بشأن تعزيز سيادة القانون.

٢٤ - وأشار إلى أن قدرة الدول على تنفيذ سيادة القانون على الصعيد الدولي تتوقف جزئيا على قدرتها على احترام سيادة القانون على الصعيد الوطني. ولذا فإن وفده يشجع الأمم المتحدة على التركيز بدرجة أكبر على مساعدة الدول على تعزيز سيادة القانون والحكم الرشيد على الصعيد الوطني، بوسائل تشمل إدماج المسؤوليات الناشئة عن الصكوك الدولية في آلياتها الوطنية، استنادا إلى مبدأ الملكية الوطنية.

٢٥ - وأردف قائلا إن حكومة بلده تظل ملتزمة بالمبدأ القائل بأن سيادة القانون تنطبق على جميع الدول على قدم المساواة وعلى المنظمات الدولية، بما في ذلك الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسية، على النحو المبين في إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

٢٦ - السيد رمعون (الجزائر): قال إن سيادة القانون على الصعيد الوطني وسيادة القانون على الصعيد الدولي مفهومان مترابطان ويكمل أحدهما الآخر. وأردف قائلا إن سيادة القانون على الصعيد الدولي قابلة للتطبيق على نحو متساو على جميع الدول والمنظمات الدولية، بما في ذلك الأمم

المتحدة وهيئاتها الرئيسية. وفي هذا الصدد، أعرب عن تأييد حكومته المبادرة الرامية إلى مساءلة موظفي الأمم المتحدة الموفدين في بعثات عن أفعالهم.

٢٧ - وأضاف قائلا إن الدور الرئيسي للجمعية العامة في تعزيز سيادة القانون في جميع الجوانب على قدر كبير من الأهمية وينبغي تعزيزه. ولذلك، يجب أن يركز تنشيط أعمال الجمعية العامة ومجموع عملية إصلاح الأمم المتحدة على تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي؛ ويجب أن يكون من بين أهدافه الرئيسية إقامة علاقة منسجمة وأكثر توازنا بين الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، ولا سيما الجمعية العامة ومجلس الأمن.

٢٨ - وأعرب عن تكرار وفد بلده دعوته إلى إصلاح شامل لمجلس الأمن، بما في ذلك توسيعه في فئتي العضوية معا، والنظر في مسألة حق النقض (فيتو)، وتصحيح الظلم التاريخي الذي عانت منه القارة الأفريقية. ومن المهم للغاية كفالة امتثال جميع الدول لجميع التزاماتها بموجب المعاهدات والقانون الدولي. وفي هذا السياق، يجب أن تعالج انتهاكات القانون الدولي بالوسائل السلمية، وفقا للميثاق.

٢٩ - ويتعين رفض استخدام المعايير المزدوجة والتطبيق الانتقائي للقانون الدولي، إذ أنهما السبب وراء استمرار بعض النزاعات الدولية حتى الآن، بما في ذلك حالتا النزاع في فلسطين والصحراء الغربية، رغم ما بذل من جهود كبيرة لحلهما. وفي حالة الصحراء الغربية، لم يتم بعد إجراء استفتاء لتحديد مستقبلها بالرغم من أن محكمة العدل الدولية قد اعترفت بحق شعبها في تقرير مصيره. وأعرب عن أمل وفد بلده في تحديد موعد لإجراء الاستفتاء على وجه السرعة، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة.

٣٠ - واسترسل قائلا إن تقرير المصير هو مبدأ أساسي في القانون الدولي يرجع منشؤه إلى القانون الدولي العرفي، ولكنه يعتبر أيضا مبدأ عاما من مبادئ القانون وينص عليه عدد من المعاهدات الدولية، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة. ولذا فقد أعرب عن تأييد حكومة بلده من جديد حق الشعوب في تقرير مصيرها وتحديد هذا المصير في سياق النظام الدولي، على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ١/٦٠، المعنون ''نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥"، الذي أعربت فيه الدول الأعضاء عن عزمها على دعم حق الشعوب التي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي في تقرير مصيرها.

٣١ - وتابع يقول إن الجزائر طرف في كل المعاهدات والاتفاقيات الدولية الرئيسية وأن حكومة بلده بذلت جهودا كبيرة لتعزيز سيادة القانون في البلد، وإدماج أحكام تلك المعاهدات والاتفاقيات في نظامه القانوني. وكان آخر هذه الصكوك هو تعديل الدوحة المدخل على بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الذي حث جميع الدول الأعضاء على التصديق عليه بحلول نهاية عام ٢٠١٥، في سياق الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية، المقرر عقده في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ في باريس.

٣٢ - وأعرب عن أمل وفد بلده في أن تكون النتائج الملزمة قانونا التي تسفر عنها عملية المفاوضات بشأن المناخ نتائج طموحة، ومتوافقة مع مبادئ وأحكام الاتفاقية الإطارية، وأن تشمل التخفيف من الآثار والتكيف والتمويل وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات. وأضاف قائلا إن الشكل القانوني للاتفاق المستقبلي، سواء كان في شكل بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة متفق عليها ولها قوة قانونية، سيتعارض مع سيادة القانون على الصعيد الدولي إذا حاول إعادة صياغة الاتفاقية الإطارية أو إعادة تفسيرها.

٣٣ - وأتبع ذلك بقوله إن الجزائر تواصل القيام بدور حاسم في تحقيق الاستقرار في منطقتها، من خلال مساعدة جيرانها والتعاون معهم في محاربة الإرهاب وإعادة إحلال السلام والأمن داخل حدودهم، مع الحفاظ على وحدتهم الوطنية وسلامتهم الإقليمية وتوفير الشروط الضرورية لتنمية المنطقة. وختم حديثه قائلا إنه من المهم الوقوف إلى جانب السلطات الوطنية في إعادة إنشاء مؤسسات العدالة أو تعزيزها في حالات ما بعد النزاع، لتفادي العودة إلى النزاع العنيف والعمل على تسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

٣٤ - السيد غومينـدي (موزامبيق) قال إن وجود نظام دولي يستند إلى سيادة القانون هو ركيزة أساسية للتعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول، والحوار السياسي واحترام حقوق الإنسان والديمقراطية، والنمو المطرد والتنمية والقضاء على الفقر والجوع في جميع أنحاء العالم. ويجري الاعتراف بشكل متزايد بالأنشطة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون نظرا لما لها من أهمية للدعائم الثلاث التي تقوم عليها الأمم المتحدة، وهي السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان. فسيادة القانون والتنمية وحقوق الإنسان والديمقراطية هي أمور مترابطة في جوهرها ويعزز بعضها بعضا وينبغي النهوض بها تمشيا مع القيم الأساسية العالمية غير القابلة للتجزئة، ومبادئ الأمم المتحدة.

٣٥ - وأكد أن سيادة القانون أمرٌ بالغ الأهمية في التصدي للفساد الذي يعد أحد التحديات التي تواجه الحفاظ على ثقة الجمهور، وتعزيز مساءلة الحكومة، والشرعية، والشفافية. وعلى الصعيد الوطني، اعتمدت حكومة موزامبيق قانونا للنزاهة العامة بهدف مكافحة ممارسات الفساد بين موظفي الخدمة المدنية، وقانونا جنائيا جديدا يجرم الممارسات الفاسدة وجرائم الفضاء الإلكتروني والعنف العائلي وغير ذلك من السلوكيات والتصرفات غير اللائقة. وتم أيضا إنشاء محكمة استئناف جديدة، تقع في منزلة وسط بين المحاكم الإقليمية والمحكمة العليا، من أجل تمكين النظر في غضون فترة زمنية معقولة في الكثير من القضايا التي ما زالت قيد الاستئناف أمام المحكمة العليا.

٣٦ - وعلى الصعيد الدولي، يجب أن تستند سيادة القانون إلى الامتثال لمبادئ الميثاق والقانون الدولي. ولذا يجب أن تعمل الأمم المتحدة على تشجيع الالتزام العالمي بهذه المبادئ من خلال الاضطلاع بأنشطة تهدف، في جملة أمور، إلى تعزيز القانون الدولي ونشره وتدريسه، وتشجيع مشاركة جميع الدول في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي، وبناء القدرات الوطنية على تنفيذ الصكوك القانونية الدولية.

٣٧ - وفي أفريقيا، استُحدثت الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران من أجل تمكين بلدان المنطقة من تعزيز الحكم الديمقراطي وهياكل الإدارة لديها من خلال تقاسم الممارسات الجيدة ونشرها وإخضاع نفسها للتدقيق من جانب أقرانها. وختم كلامه قائلا إن بلده قد أخضع نفسه طوعا لعملية استعراض الأقران وحقق نتائج مشجعة في هذا الصدد وبدأت حكومته بالفعل في التصدي لبعض الشواغل التي تم تحديدها.

٣٨ - السيد غريبي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن إنشاء إطار تعاهدي متعدد الجنسيات يتسم بالفعالية وعدم الإقصاء سيكون مفيدا في تشجيع سيادة القانون والنهوض بها على الصعيد الدولي، وسيؤدي إلى إنشاء نظام قائم على القواعد لا يستصوب فيه اللجوء للقوة، وتعزيز إنشاء نظام دولي عادل يعمل على النهوض بالمساءلة والعدالة والسلام. ولا يمكن الاستغناء عن إنشاء قواعد وأنظمة مشتركة جديدة للتصدي للتحديات المتعددة الأبعاد التي تواجه المجتمع الدولي. واستدرك قائلا إن ثمة حاجة لتحسين التنسيق والاضطلاع باستجابات شاملة في الوقت المناسب لضمان

لحاق عملية وضع القوانين بركب التطورات الجديدة. وينبغي أن تكون الأمم المتحدة بما لديها من إطار متعدد الأطراف في موقع الصدارة من تلك العملية. وإذا افتقرت أي مبادرة أو عملية من مبادرات أو عمليات صياغة القواعد إلى الشفافية والشمولية فإنها يمكن أن تؤدي إلى تجزؤ القانون الدولي، مما يفضي إلى تقويض الأطر القانونية المتعددة الأطراف والنيل من سيادة القانون على الصعيد الدولي.

٣٩ - ويكتسي تعزيز أنشطة وضع القواعد بشأن المسائل المتصلة بالتنمية أهمية بالغة لضمان عدم إغفال ركيزة التنمية في الأمم المتحدة. وينبغي أن تستند القواعد التي تحكم الشؤون الدولية إلى مبادئ قانونية، بما في ذلك المساواة في السيادة بين الدول، وحق جميع الدول في المشاركة على قدم المساواة في هذه العملية وفي إبرام صكوك دولية ملزمة. ولطالما أسهمت الأمم المتحدة إسهاما كبيرا في عملية التفاوض الدولية، ابتداء من المداولات الأولية ومرورا بالمفاوضات الفعلية وانتهاء إلى تحديد مهام الأمين العام بصفته الجهة الوديعة لعدد كبير من المعاهدات الدولية. وأعرب عن اعتقاد وفد بلده أن عملية التفاوض بالأمم المتحدة يمكن تحسينها لكفالة الالتزام بالمبادئ الأساسية خلال العملية المتعددة الأطراف لسن القوانين، وأن وفد بلده يقف على أهبة الاستعداد للمشاركة مع الدول الأعضاء والأمانة العامة تحقيقا لهذه الغاية.

٤٠ - وينبغي للدول أن تبذل قصارى جهدها من أجل تعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني، بيد أنه لا بد من الاعتراف أيضا بأن كل دولة لها الحق السيادي في بناء نموذجها الخاص لسيادة القانون وإقامة العدل، ووضع نظم قانونية وقضائية فعالة ونزيهة على أساس التقاليد الثقافية والتاريخية والسياسية الخاصة بها. وينبغي للأمم المتحدة، في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها في مجال سيادة القانون، أن تلتزم بشكل تام بمبدأ الملكية الوطنية. ويمكنها أن تساعد الدول الأعضاء بطريقة أفضل من خلال تيسير تبادل أفضل الممارسات. وأي محاولة لتصنيف الدول إلى فئات على أساس مؤشرات مصطنعة سوف تؤدي إلى نتائج عكسية.

٤١ - ومضى يقول إن قيام أي بلد بتطبيق قوانينه الداخلية من جانب واحد خارج الحدود الإقليمية ضد بلد آخر يتعارض بوضوح مع سيادة القانون على الصعيد الدولي. وتعتبر أي إجراءات من هذا القبيل مظهرا واضحا لسيادة القوة من خلال سوء استخدام صك قانوني، ويمكن وصفها في كثير من الحالات بأنها أفعال غير مشروعة دوليا تؤدي إلى ترتب المسؤولية الدولية على الدول المعنية، بما في ذلك المسؤولية عن التعويض الكامل عن الأضرار التي تلحق بالدول المستهدفة. وينبغي للدول الأعضاء ألا تسمح مطلقا للدول الأخرى بأن تملي عليها إرادتها من خلال تطبيق تشريعاتها الداخلية خارج الحدود الإقليمية. ويجب احترام القانون الدولي من جانب جميع الدول على قدم المساواة، ويجب رفض الانتقائية وازدواج المعايير في تطبيق المعاهدات الدولية وإنفاذها.

٤٢ - السيد الضحاك (الجمهورية العربية السورية): قال إن سيادة القانون تشكل منذ ما يقرب من سبعة عقود الإطار الذي تسعى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى أن تعزز في سياقه احترام القانون الدولي وتضع قواعد تحكم العلاقات الدولية. وسيادة القانون كلّ لا يتجزأ؛ فليس بالإمكان ولا بالمقبول الإصرار على سيادة القانون على الصعيد الوطني فقط، أو في بعض البلدان فقط وتجاهلها في بلدان أخرى أو على الصعيد الدولي. فسيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني تقوم على احترام مبادئ القانون الدولي والامتثال لميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة الأحكام المتعلقة بالسيادة والمساواة في السيادة، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وتسوية

المنازعات بالوسائل السلمية، إضافة إلى إنهاء حالات الاحتلال ومكافحة الإرهاب.

٤٣ - ومضى يقول إن تطبيق سيادة القانون على الصعيد الدولي مسألة تواجهها تحديات، ولكن ليس بسبب عدم وجود آليات أو صكوك دولية، وإنما بالأحرى بسبب الانتقائية في تطبيق القانون الدولي وتطبيق الدول ذات النفوذ معاييرَ مزدوجة، ومحاولة تلك الدول فرض هيمنتها وقراراتها الانفرادية على بلدان أخرى بعدة طرق كالتهديد باستخدام القوة أو باستخدامها دون استصدار ولاية واضحة من مجلس الأمن وبذرائع تشوه أحكام الميثاق.

٤٤ - واسترسل قائلاً إن سيادة القانون لا يمكن أن تقوم ما دامت هناك دول تخترع مفاهيم براقة لا تخدم سوى مصالحها الخاصة، وفي نفس الوقت تعمل على تسييس المفاهيم الراسخة الأخرى، فتشوه بالتالي الغايات النبيلة لهذه المفاهيم وتقترح تفسيرات فضفاضة لا تحظى بتوافق آراء داخل المجتمع الدولي. وينبغي ألا تعني سيادة القانون تجاهل الخصائص الحضارية أو الاجتماعية أو الثقافية لأي بلد أو منطقة، وألا تعني السماح لبعض البلدان بأن تفرض القواعد التي تريدها، أو تجاهل الحقوق الأساسية للشعوب في اختيار النموذج الذي يريدونه لأنفسهم في إدارة شؤونهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

٤٥ - وأشار إلى أنه غني عن القول إن التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما أو محاولة تقويض سيادتها الوطنية أو شن هجمات تنال من سلامتها الإقليمية هي أمور منافية لسيادة القانون، حيث إنه لا يمكن في هذه الحال توقع أن تسود سيادة القانون ما دام المجتمع الدولي صامتا، على غرار ما ظل يفعله على مدى عقود، عندما كانت بعض الدول المعروفة تماما تقدم دعما غير مشروط للإرهاب الذي يهدد الجمهورية العربية السورية وشعبها. فعلى مدى ما يقرب من خمس سنوات ظلت حكومات دول عربية ودول أخرى من المنطقة ومن خارجها تقدم عدة أشكال من الدعم إلى المقاتلين الإرهابيين الأجانب والمرتزقة المستقدمين من جميع أنحاء العالم لبث الموت والدمار في بلده ونشر أفكارهم المتطرفة التي لا تمت لأي دين ولا للحضارة ولا للإنسانية بصلة. وأضاف أن هذه الحكومات قد أتاحت للإرهابيين الفرصة لزيادة أعدادهم وارتكاب أشنع الفظائع المروعة والوحشية بحق الشعب السوري، وبجيرانه العراقيين ومواطني بلدان أخرى، وقد أصبح هذا الأمر يهدد المنطقة والعالم بأسره.

٤٦ - وأبدى أسفه إزاء تجاهل الهيئات المعنية للأمم المتحدة، لسنوات، الوقائع الموثقة التي قدمتها حكومته، وعدم الاستجابة لطلباتها لحث تلك الدول على التوقف عن دعمها للإرهاب وأن تضع حداً لانتهاكاتها للقانون الدولي والميثاق. فغض الطرف عن ممارسات تلك الدول وعدم محاسبة سلطاتها على دعمها للإرهاب إنما يتنافى تماما مع ما تنادي به بعض الدول بضرورة التمسك بالقانون الدولي وتنفيذ الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب.

٤٧ - وأشار إلى أن سيادة القانون تتعارض مع فرضِ بعض الدول تدابيرَ قسرية انفرادية على دول أعضاء آخرين، من بينهم الجمهورية العربية السورية. فهذه التدابير القسرية، التي وصفتها الأمم المتحدة مراراً بأنها غير قانونية، تؤثر سلبا في حياة السوريين وتمنعهم من تلبية احتياجاتهم اليومية فيما يتعلق بإمكانية الحصول على الغذاء والدواء والخدمات الطبية والوقود. وواضح أن سيادة القانون لن تسود ما دام الجولان السوري المحتل والأراضي العربية المحتلة الأخرى يرزحان تحت نير الاحتلال وما دامت سلطات الاحتلال تواصل ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية بحق الشعبين السوري والفلسطيني، وما دام المجتمع الدولي صامتا

إزاء الدعم الذي تقدمه إسرائيل إلى المنظمات الإرهابية العاملة في المنطقة الفاصلة التي شنت هجمات متكررة على موظفي قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك.

٤٨ - وأكد ضرورة أن تمتثل الدول الأعضاء لأحكام القانون الدولي ومقاصد ومبادئ الميثاق وأن تمتنع عن أي عمل قد يهدد السلام والأمن الدوليين. ويجب ألا تُستخدم المساعدة التقنية المقدمة فيما يتعلق بسيادة القانون كوسيلة للضغط السياسي أو ذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول أو للمس بسيادتها.

٤٩ - السيد بلازاي (تايلند): قال إن عمليات إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف داخل الأمم المتحدة قد عززت سيادة القانون على الصعيد الدولي على نحو كبير. فالمعاهدات المتعددة الأطراف تساعد على توضيح تركيبة العلاقات الدولية وتوفر الوضوح واليقين القانونيين، الأمر الذي يؤدي إلى نظام عالمي أكثر عدلاً وأكثر قابلية للتنبؤ. وكلما اتسع نطاق المواضيع التي تغطيها المعاهدات المتعددة الأطراف، كلما اقترب المجتمع الدولي حقاً من تحقيق انتشار سيادة القانون على الصعيد العالمي. لذلك، فإن وفده يرحب باتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٩٢/٦٩ الذي يدعو إلى وضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، مما يمثل خطوة هامة نحو جعل مجال يفتقر إلى التنظيم الرقابي خاضعاً لسيادة القانون. ولكن، من أجل كفالة قبول المعاهدات المتعددة الأطراف على نطاق واسع، يجب أن تكون عمليات إعداد المعاهدات شاملة للجميع وشفافة ومراعية لآراء جميع الدول وأصحاب المصلحة المعنيين.

٥٠ - وأشار إلى أن وفده قد قدّم ثلاثة قرارات تدعو إلى إدراج سيادة القانون وحقوق الإنسان في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وهو يرحب بالهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة ويتعهد بتقديم الدعم الكامل لتحقيقه. وأضاف أنه من المهم للغاية كفالة تمكين جميع الأفراد، بمن فيهم الفئات الأكثر ضعفاً، من الحق في الاحتكام إلى القضاء ومن تكافؤ الفرص في المجالات الأساسية، من قبيل التعليم والرعاية الطبية. ولا ينبغي تهميش أي كان فيما يتعلق بسيادة القانون. وأفاد بأن وفده يواصل الدعوة إلى تنفيذ قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، التي اعتُمدت في عام ٢٠١٠ بناء على مبادرة من تايلند، ويدعم الالتزام بقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) كوسيلة لتحسين معاملة السجناء في مختلف أنحاء العالم وحماية حقوقهم الإنسانية.

٥١ - واسترسل قائلاً إنه، في ظل عالم ما فتئت الحدود تختفي فيه، قد بات من الواضح مدى التكامل والترابط في العلاقة التي تجمع بين سيادة القانون على الصعيد الوطني وسيادة القانون على الصعيد الدولي. فاتفاقية فيينا لعام ١٩٦٩ بشأن قانون المعاهدات، ولا سيما ما تضمنته من مبدأ ''العقد شريعة المتعاقدين'' والمادة ٢٧ التي تنص على أنه لا يجوز لطرف في معاهدة أن يحتج بنصوص قانونه الداخلي كمبرر لإخفاقه في تنفيذ المعاهدة، قد كفلت أن سيادة القانون على الصعيد الدولي، متى قبلت بها دولة ما، سوف تعني أيضاً سيادة القانون على الصعيد الوطني. وبناء على ذلك، يجب على الأطراف أن تكفل، من خلال قوانينها المحلية، قدرتها على الوفاء بجميع الالتزامات التعاهدية الملقاة على عاتقها. وأعطى كمثال على المعاهدات الأخيرة التي أسهمت إلى حد كبير في سيادة القانون على الصعيد الدولي، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه، الذين تعد تايلند طرفاً فيهما.

٥٢ - ومضى قائلاً إن الجمعية العامة، ولا سيما لجنتها السادسة، قد اضطلعت بدور هام في تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وفي تدوينه، وهو ما أسهم بدوره في النهوض بسيادة القانون وتعزيزه. وسوف يواصل وفده دعم عمل اللجنة لتحقيق هذه الغاية.

٥٣ - السيد أليمو (إثيوبيا): قال إن سيادة القانون على الصعيد الدولي أمر أساسي في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وعدم الامتثال لمبادئ القانون الدولي يُعدّ السبب الجذري في حالات سوء الفهم التي تنشأ بين الدول وفي انتشار النزاعات في مختلف أنحاء العالم. ولا يكفي الإعراب عن الالتزام إزاء سيادة القانون والالتزامات القانونية؛ بل من الضروري تنفيذها كذلك. ونبّه إلى أنه لا يوجد سوى عدد قليل من الدول التي تستطيع أن تدعي بأنه ليس لديها أي أوجه قصور في هذا الصدد، وإلى أنه من غير المجدي التظاهر بأن المعايير المزدوجة لا وجود لها. وصحيح أن المعاهدات المتعددة الأطراف تضطلع بدور حيوي في تعزيز سيادة القانون والنهوض بها. ولكن، مرة أخرى، لا ينبغي التركيز على تحقيق الإبرام الرسمي للمعاهدات، بل على كفالة التنفيذ الكامل ما يوضع من قواعد وما يعلن من التزامات.

٥٤ - واسترسل موضحاً أن حكومة بلده تدرك أن سيادة القانون هي أيضاً وسيلة للنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية ولكفالة حماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، وأنها ما برحت تعمل جاهدة على كفالة تنفيذ سيادة القانون وتعزيزها بأكبر قدر ممكن من الفعالية. وعلى مدى عقدين من الزمن، أحرزت إثيوبيا تقدماً كبيراً في إرساء سيادة القانون كأساس للحوكمة وفي كفالة ثقة المواطنين في اضطلاع الحكومة بالتزاماتها، وإن كان لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به. وبالتالي، سوف يرحب بلده بالمساعدة التي يمكن أن تقدمها الأمم المتحدة والدول الأعضاء الأخرى، على أساس أن تراعي هذه المساعدة الأولويات والاستراتيجيات الوطنية لبلده. وأعرب عن رغبته في تسليط الضوء على الدور المهم الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه في النهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وأشار إلى أن إثيوبيا فخورة باستضافتها لدورة البرنامج الدراسية الإقليمية لأفريقيا، وأنها ستظل ملتزمة التزاماً راسخاً بتعزيز فعاليتها.

٥٥ - السيدة زروق بومعيزة (تونس): قالت إنه من المهم دعم سيادة القانون على المستوى الدولي باعتباره عنصراً أساسياً في التأسيس لعالم يسوده العدل والاستقرار وتتوافر فيه الفرص للجميع دون أي تمييز. وفي هذا السياق، فإن وفدها يرحب بالاختيار الموفق للموضوع الفرعي لهذه الدورة، ألا وهو ”دور عمليات إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف في تعزيز سيادة القانون والنهوض بها“. فهذه الصكوك تعد جزءاً رئيسياً من العمل المشترك الرامي إلى تعزيز التوافق وإرساء علاقات أكثر متانة بين الدول الأعضاء، تقوم على احترام سيادة القانون. وهي تعكس أيضاً عزم شعوب العالم على تهيئة الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي، على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة.

٥٦ - وأشارت إلى أنه يقصد من عمليات إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف التي تعقدها الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تستجيب للتحولات التي يشهدها المجتمع الدولي وأن تلبي احتياجات عالم يتجه بشكل متزايد نحو العولمة، كما جاء في تقرير الأمين العام (A/70/206). وفي هذا السياق، يرحب وفدها بقرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري واستغلاله على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية.

٥٧ - واسترسلت قائلة إن وفدها يشدد على أهمية مواصلة تكريس الشفافية والانفتاح وتساوي فرص المشاركة في عمليات التفاوض وتعزيز التنسيق فيما يتعلق بالمسائل القانونية فيما بين المؤسسات المنبثقة عن هذه الصكوك المتعددة الأطراف. ويشدد وفدها أيضاً على أهمية الدور الذي تضطلع به الأمانة العامة في هذا الإطار، لا سيما في مجال صياغة الأحكام الختامية أو في مجال ممارسة الإيداع، بالإضافة إلى أهمية جهودها الرامية إلى تعزيز مشاركة الدول النامية في عمليات التفاوض في إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف، بما في ذلك تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

٥٨ - وأشارت إلى أن سيادة القانون على الصعيد الوطني وسيادة القانون على الصعيد الدولي يعدان متكاملان ومترابطان ويساعد أحدهما في تعزيز الآخر؛ ويساعد تطبيق القواعد والمعايير الدولية في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني. ومن هذا المنطلق، تفي تونس بتعهداتها المنبثقة عن انضمامها كطرف في عدد هام من الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة، وهي ملتزمة بكفالة تناغم قوانينها مع القواعد والمعايير الدولية المتعلقة بسيادة القانون.

٥٩ - ومضت تقول إنه، على الصعيد الوطني، بذلت الحكومة قصارى جهودها لتوطيد دعائم سيادة القانون وتكريس حقوق الإنسان، وذلك بفضل مشاركة كافة المواطنين والمجتمع المدني. وقد اعتمدت تونس دستوراً جديداً قائماً على المبادئ الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والفصل بين السلطات، وضمان الحريات، وتكريس قيم التسامح ونبذ العنف واحترام حقوق المرأة، واستقلال القضاء. كذلك، نظمت تونس انتخابات حرة، شهد لها جميع المراقبين بالشفافية. وأضافت أن تونس سوف تعمل على تعديل تشريعاتها بما يضمن جميع الحقوق الأساسية، إضافة إلى إصلاح المنظومتين القضائية والسجنية في إطار برنامج وطني طموح للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ وُضع بالاشتراك مع جميع الأطراف من أصحاب المصلحة المعنيين. وسنّت تونس أيضاً في عام ٢٠١٥ قانوناً جديداً لمكافحة الإرهاب وغسل الأموال.

٦٠ - وأشارت إلى أن حكومتها سوف تواصل التعاون مع وكالات الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون على أساس من الشفافية والحوار البناء.

٦١ - السيدة نغوين فونغ نغا (فييت نام): قالت إن سيادة القانون أساسٌ هام لكفالة احترام مبادئ العدالة المكرسة في الميثاق على الصعيد العالمي، ولها صلة بجميع الأركان الثلاثة للأمم المتحدة: وهي السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية. فالإعمال التام لسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمر بالغ الأهمية لإرساء السلام الدائم، والحماية الفعلية لحقوق الإنسان، وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويتعين إعمال سيادة القانون على أساس مبادئ التساوي في السيادة، واحترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، وعدم التدخل، وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

٦٢ - وتابعت قائلة إن فييت نام، بوصفها عضوا في رابطة أمم جنوب شرق آسيا التي هي منظمة ترتكز على القواعد، تعمل بلا كلل مع البلدان الأخرى في المنطقة من أجل بناء مجتمع إقليمي مندمج سياسيا ومتكامل اقتصاديا ومسؤول اجتماعيا، لأن ذلك يشكل خطوة هامة نحو تحقيق السلام والاستقرار والازدهار للجميع. وقالت إن فييت نام، من هذا المنطلق، قلقة قلقا بالغا من المنازعات على الأراضي والسيادة التي تشهدها المنطقة، وعلى الأخص من المحاولات الانفرادية

الساعية لتغيير القواعد والوضع القائم في المناطق المتنازع عليها في بحر الصين الجنوبي. فهذه الأعمال تخالف القانون الدولي وتشكل تهديدا للسلام والأمن والاستقرار في المنطقة. ويدعو وفد بلدها جميع الأطراف المعنية إلى الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها، وتسوية جميع المنازعات بالوسائل السلمية وفقا للقانون الدولي، بما فيه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وأعربت عن تأكيد وفد بلدها أيضا على أهمية التنفيذ الكامل والفعلي للإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في بحر الصين الجنوبي، والتعجيل بإبرام مدونة قواعد سلوك خاصة ببحر الصين الجنوبي.

٦٣ - وقالت إن الأمم المتحدة تقوم بدور محوري في النهوض بإعمال سيادة القانون، ولا سيما من خلال عملية وضع المعاهدات المتعددة الأطراف. فالمعاهدات المتعددة الأطراف لا تشكل تدوينا للقواعد العرفية الدولية فحسب، بل تجسد أيضا التطوير التدريجي للقانون الدولي وسيادة القانون. وأشارت إلى أن فييت نام عدلت مؤخرا دستورها وقوانين أساسية أخرى بهدف بناء دولة يحكمها القانون، وأنها منكبة في الوقت الراهن على تعديل تشريعاتها المتعلقة بإبرام المعاهدات والانضمام إليها وتنفيذها. وأكدت أن فييت نام تظل ملتزمة بالعمل مع المجتمع الدولي للدعوة إلى زيادة التقيد بسيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني.

٦٤ - السيد شافا (زمبابوي): قال إن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمر أساسي لتحقيق التنمية والسلام والأمن واحترام حقوق الإنسان. وأضاف أن السلوك المتبع في العلاقات بين الدول ينبغي أن يرتكز على المبادئ المكرسة في الميثاق، ومنها التساوي في السيادة بين الدول، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، والامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وأعرب عن استمرار قلق وفد بلده من تطبيق التدابير الأحادية الجانب التي تتعارض مع تلك المبادئ ومع القانون الدولي. وقال إن زمبابوي وغيرها من البلدان النامية وقعت ضحايا لتدابير من هذا القبيل، وهو ما قوض تنميتها الاجتماعية والاقتصادية، وأعاق علاقات الوئام بين الدول. وأعرب عن ضرورة أن تشكل تعددية الأطراف الأساسَ في مواجهة التحديات والمشاكل العالمية، ووجّه دعوة من وفد بلده إلى من فرضوا تدابير من جانب واحد إلى وقف تلك التدابير وضمان عدم تخلف أي بلد عن الركب في الجهود التي تبذل عالميا لإحداث التغيير في العالم عن طريق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٦٥ - وواصل كلامه قائلا إن استخدام القوة لتحقيق أهداف سياسية لبعض البلدان أسفر عن أوضاع تقوضت فيها سيادة القانون والسلام والاستقرار واحترام حقوق الإنسان إلى حد يكاد يتعذر تداركه. وأكد أن استخدام القوة والتدابير المنصوص عليها في الفصل السابع ينبغي أن تكون وسائل يُلجأ إليها كملاذ أخير. وينبغي ألا تُنصّب أي دولة نفسها حكما على الدول الأخرى، وينبغي للدول بالتالي أن تتجنب ممارسة الكيل بمكيالين في علاقاتها الدولية.

٦٦ - وتابع قائلا إن القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، بالاقتران مع الميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، هي صكوك توفر إطارا وطيدا لإعمال سيادة القانون في أفريقيا ولكفالة احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد. وأدى عدد من الصكوك المتعددة الأطراف، التي اعتُمدت على الصعيد الإقليمي، إلى تعزيز التعاونَ في توطيد سيادة القانون، ومكافحة الجريمة والفساد والإرهاب والاتجار بالمخدرات. وأعرب عن اعتقاده بأن المنطقة عاشت تجارب إيجابية في ترسيخ سيادة القانون يمكنها عرضها على المناطق الأخرى.

٦٧ - أما على الصعيد الوطني، فقال إن زمبابوي تتخذ تدابير لتعزيز سيادة القانون، ومنها اعتماد دستور جديد بعد استفتاء وطني في عام ٢٠١٣. وجاءت الوثيقة نتيجة مشاورات تمت على جميع المستويات. وأفاد أنه يجري في الوقت الراهن مواءمة جميع القوانين المحلية مع الدستور الجديد الذي وطّد مبدأ الفصل بين السلطات، وأنشأ لجانا مستقلة تشرف على المسائل المتعلقة بحقوق المواطنين. وستعمل لجنة انتخابية على كفالة إجراء الانتخابات بصورة حرة ونزيهة وشفافة، واحترام نتائجها، بينما ستتولى لجنة لحقوق الإنسان رصد مدى احترام حقوق المواطنين، وستعمل لجنة معنية بالإعلام على حماية حق الصحفيين في نقل الأنباء بحرية ودون خوف من الاضطهاد أو الملاحقة القضائية. وأعرب عن استعداد زمبابوي للتعاون في العمليات المتعددة الأطراف، بما فيها العمليات المستندة إلى المعاهدات، لتعزيز سيادة القانون والنهوض بها.

٦٨ - السيدة غِيين - غرِيو (كوستاريكا): أشارت إلى أن الجمعية العامة دُعيت، بموجب المادة ١٣ من الميثاق، إلى بدء دراسات ووضع توصيات بقصد تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، وأعربت عن ترحيب وفد بلدها باتخاذ القرار ٢٩٢/٦٩ الذي وافقت الدول الأعضاء فيه على وضع صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وأعربت كذلك عن أمل الوفد في أن تُعتمد قريبا اتفاقية دولية تتعلق بحقوق كبار السن واتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي.

٦٩ - وتابعت قائلة إن لدى وفد بلدها اعتقاد راسخ بأنه من الضروري تعزيز سيادة القانون واحترامها سواء على الصعيد الدولي أو الوطني كي يتسنى إحراز تقدم في تحقيق السلام، والاستقرار، والديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والتنمية المستدامة. وأعربت في هذا الصدد عن ترحيب وفد بلدها بإدراج الهدف ١٦ في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأردفت ذلك بالقول إنه لا يمكن، من جانب آخر، تحقيق التنمية المستدامة إلا في وجود مؤسسات مشروعة وقوية. فقد أبرزت تجربة بلدها وأدلة مستمدة من التجارب الدولية أن البلدان التي يسود فيها القانون استطاعت تأمين ظروف معيشية أفضل لمواطنيها. وبالنسبة لكوستاريكا، التي هي دولة ديمقراطية مسالمة لا تملك جيشا، سيكون من المستحيل العيش في سلام دون الثقةِ المتأتية من سيادة القانون والحمايةِ التي توفرها الصكوك الدولية التي هي طرف فيها.

٧٠ - واستطردت قائلة إن احترام سيادة القانون يعني، على الصعيد الدولي، الامتثال التام للإطار القانوني الدولي. وأشارت إلى أن حكومة بلدها لاحظت بارتياح أن المحكمة الجنائية الدولية تقدم تدريجيا إلى العدالة المسؤولين عن أسوأ الانتهاكات للقانون الدولي والجرائم ضد الإنسانية. غير أن المحافظة على مصداقية المحكمة تقتضي من مجلس الأمن ألا يحيل مسائل إلى المحكمة إلا على أساس معايير موضوعية وشفافة، دون الاستناد إطلاقا إلى معايير سياسية. وينبغي للدول، من جانبها، أن تتعاون مع المحكمة، مراعاة لمسؤوليتها تجاه ضحايا الفظائع الجماعية.

٧١ - وأضافت أن محكمة العدل الدولية تقوم بدور بالغ الأهمية في تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية، وفي تطوير القانون الدولي، وتعزيز سيادة القانون. غير أن أحد الشروط الأساسية لتوطيد سيادة القانون وتعزيز دور المحكمة هو احترام الدول للقرارات الصادرة عنها والالتزام بها بحسن نية.

٧٢ - السيد فرناندس فالوني (الأرجنتين): قال إن من الملائم، بمناسبة الذكرى السبعين لإنشاء الأمم المتحدة،

التذكير بإسهام المنظمة الجدير بالتنويه في تطوير القانون الدولي. وأشار إلى أن تقدما كبيرا أُحرز في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجال تطوير القانون الدولي، بما في ذلك قانون المعاهدات، وذلك حتى قبل إنشاء الأمم المتحدة. فقد بدأت بلدان المنطقة أنشطة الدعوة في مجال القانون بفترة قصيرة بعد خوضها حروبا لنيل الاستقلال. وتلا مؤتمرٌ لأمريكا اللاتينية عُني بتدوين القانون الدولي الخاص وانعقد في عام ١٨٧٥ اعتمادُ العديد من المعاهدات وصكوك أخرى متعددة الأطراف وضعت مبادئ من قبيل عدم التدخل. وتحقق المزيد من التطوير القانوني في إطار منظمة الدول الأمريكية.

٧٣ - وأبرز أن الأمريكتين كانتا في مناسبات عدة في الطليعة من حيث وضع معايير ملزمة أفضت في نهاية المطاف إلى اعتماد معاهدات عالمية، منها ما يتعلق بالاتجار بالأسلحة، والفساد، وحقوق الإنسان. فالعمليات التي أدت إلى وضع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، على سبيل المثال، سبقها اعتماد صكوك ملزمة في إطار البلدان الأمريكية. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن يفضي الاعتماد الأخير لاتفاقية البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان لكبار السن هو بدوره إلى اعتماد صك مماثل على الصعيد العالمي.

٧٤ - وأعقب ذلك بقوله إنه منذ إنشاء الأمم المتحدة، ظلت لجنة القانون الدولي، التي أعرب عن إشادة وفد بلده بها، تقوم بدور ريادي في تدوين القانون الدولي العرفي. وأضاف أن اللجنة السادسة قامت هي أيضا بدور في المفاوضات المتعددة الأطراف، ومنها على سبيل المثال المفاوضات بشأن اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وتمثل مختلف المؤتمرات المعقودة بشأن قانون البحار المرة الأولى التي أجرت فيها الدول الأعضاء مفاوضات بشأن معاهدة متعددة الأطراف بهذه الدرجة من التعقيد واتساع النطاق. وأثبت الاتفاق الذي أسفرت عنه أن تسع سنوات من المفاوضات على أساس التوافق في الآراء وعملية نهج ''الاتفاق المتكامل'' قد أعطت ثمارها. وبذلك أصبحت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أكثر الصكوك الدولية قبولا في العالم، وتقبلها حتى دول غير أطراف فيها، ويرجع ذلك إلى أن الاتفاقية بحد ذاتها أدت إلى نشوء القانون العرفي الدولي. وتابع قائلا إن تلك التجربة وفلسفة التفاوض التي ارتكزت عليها هذه الاتفاقية تكتسيان أهميةً كبرى في الوقت الذي يستعد فيه المجتمع الدولي لبدء المفاوضات على صك مقبل متعدد الأطراف بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

٧٥ - وأردف قائلا إن إسهام المنظمة في تطوير القانون الدولي خلال السنوات السبعين الأولى من عملها، بطرق منها على الأخص وضع قواعد عالمية متعددة الأطراف، عزّز سيادة القانون. وأوضح أن ذلك التطور لم يكن ليتحقق دون العمل الكفء الذي قام به مكتب الشؤون القانونية، ولا سيما قسم المعاهدات فيه.

٧٦ - وذكر أن وفد بلده أشار، كما فعل في مناسبات سابقة، إلى أن محكمة العدل الدولية تقوم بدور رئيسي في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، شأنها شأن مختلف المحاكم المتخصصة، كالمحكمة الدولية لقانون البحار التي قبلت الأرجنتين ولايتها القضائية. وذكر أن الميثاق ينص أيضا على أساليب أخرى لتسوية المنازعات الدولية، ومنها الطلب إلى الأمين العام بذلَ مساعيه الحميدة لتحقيق هذه الغاية. إلا أنه لكي تنجح وسائل التسوية السلمية، يتعين على الأطراف المعنية أن تفي بالالتزامات الواقعة على عاتقها في

إطار تلك الإجراءات، بما في ذلك الامتثال لقرارات المحاكم الدولية، وأن تبدي الرغبة في التفاوض بحسن نية عندما تدعوها إلى ذلك أجهزة الأمم المتحدة، بما فيها الجمعية العامة. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن تمتنع الأطراف الثالثة عن القيام بتصرفات قد تعرقل التوصل إلى حل سلمي.

٧٧ - السيدة أوزكان (تركيا): قالت إن وجود نظام دولي قائم على سيادة القانون وعلى القانون الدولي أمر ضروري ليسود التعايش السلمي والتعاون بين الدول، ومن الضروري أيضا أن تمتثل الدول للقواعد والمبادئ المقبولة عموما، ولا سيما تلك المنصوص عليها في الميثاق وتلك الناشئة عن التزامات يفرضها القانون الدولي بوجه عام، بما في ذلك المعاهدات المتعددة الأطراف. فهذه المعاهدات حددت المعايير الدولية، وواءمت فيما بين القواعد، وعززت القدرة على التنبؤ على صعيد العلاقات الدولية، ومهدت السبيل لمزيد من التعاون الدولي في العديد من الميادين. وساهمت تلك المعاهدات أيضا في تعزيز السلام والأمن العالميين؛ حيث تجدر الإشارة بوجه خاص في هذا الصدد إلى الاتفاقيات التي تهدف إلى مكافحة الإرهاب والجريمة، ومنها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي انضمت إليها تركيا.

٧٨ - وواصلت كلامها قائلة إن عمليات وضع المعاهدات تطورت لتواكب التحديات الجديدة في عالم ازداد عولمة أكثر فأكثر، وهو ما يتبين من المعاهدات المتعلقة بالبيئة والنظام الدولي لحقوق الإنسان. وأضافت أن حكومة بلدها تؤمن إيمانا راسخا بأن الانضمامَ إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، واتخاذَ التدابير اللازمة لتنفيذها تنفيذا تاما، أمران أساسيان لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وهو ما يندرج ضمن الأهداف ذات الأولوية لسياساتها. وأشارت إلى أن تركيا طرف في جميع اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية لحقوق الإنسان وفي عدد كبير من اتفاقيات مجلس أوروبا. وذكرت أن تركيا قامت بدور أساسي في إبرام اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (اتفاقية اسطنبول).

٧٩ - وأعقبت ذلك بالقول إن الجمعية العامة تقوم بدور أساسي في عمليات وضع المعاهدات المتعددة الأطراف. ونوهت أيضا بالدور الذي يقوم به مكتب الشؤون القانونية في الاضطلاع بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام، ولا سيما في ضوء تزايد عدد المعاهدات المبرمة. وقالت إن الفريق المعني بالتنسيق والمشورة في مجال سيادة القانون، ووحدة سيادة القانون، قاما هما أيضا بدور رئيسي في تنسيق أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى النهوض بسيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني، وفي ضمان اتساقها. وختمت كلامها بالقول إن سيادة القانون ليست أداة ضرورية لكفالة علاقات دولية سلمية فحسب، بل هي أيضا حجر الأساس لتحقيق السلام والاستقرار والرخاء في المجتمعات. وبالاقتران مع الحكم الرشيد والمساءلة، فإنها ستكون عاملا مساعِدا رئيسيا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٨٠ - السيد حتّي (لبنان)، أشار إلى أن لبنان قد شارك في التفاوض بشأن معاهدتين تاريخيتين وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان: فقال إن الصكوك القانونية المتعددة الأطراف تعزز السلام وحقوق الإنسان والتعاون الدولي، التي تشكل جميعها الأساس من أجل النهوض بسيادة القانون. وأضاف أنه نظرا لأن المعاهدات المتعددة الأطراف تسهم أيضا في تطوير وتدوين القانون الدولي، فلا بد لها من القبول العالمي والتنفيذ التام والصادق. وتحقيقا لهذه الغاية، من المهم ضمان مشاركة واسعة النطاق وشاملة في جميع مراحل عملية المعاهدات. وقال إن الجمعية العامة تقوم بدور محوري في هذه العملية، لأنها منتدى فريد لتداول جميع

الدول. ولذلك فإن وفد بلده يرحب بقرار الجمعية العامة ٦٩/٣٢١، الذي أكد من جديد دور الجمعية في عملية وضع المعايير وتدوين القانون الدولي.

٨١ - وأوضح أن بعض الدول كثيرا ما تجد صعوبة في مواصلة المفاوضات التي يطول أمدها بسبب الافتقار إلى ما يكفي من الهياكل الأساسية والقوى العاملة والموارد المالية. وأن الدول ذات الموارد الأكبر، من الناحية الأخرى، لا تتمكن وحسب من النهوض بقدرتها على التفاوض بشأن شروط تعاهدية أكثر ملاءمة لها، بل أيضا من الحد من تكاليف المعاملات. وقال إنه نظرا لأن عملية التفاوض تؤثر على مضمون المعاهدة، فمن الضروري توفير بيئة تشجع على المشاركة الحقة للدول ذات القدرات المحدودة. ويمكن لتقديم الخدمات والخبرات القانونية في البيئات المتعددة الأطراف أن يساعد في هذا الصدد، وكذلك أنشطة بناء القدرات الرامية إلى التصدي للتحديات العملية التي تواجه تلك الدول. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالتدريب الذي يقدمه قسم المعاهدات بالمنظمة وبرنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، ومساهمة وحدة سيادة القانون في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

٨٢ - السيد سركيسيان (أرمينيا): وجه الانتباه إلى الهدف ١٦-٣ من أهداف التنمية المستدامة، الذي يشير تحديدا إلى تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وقال إن وفد بلده يرى أن الصعيدين يكملان بعضهما بعضا ولا يلغي أحدهما الآخر. وأوضح أن الأهداف الجديدة بيّنت الروابط القائمة بين سيادة القانون وركائز المنظمة الثلاث: وهي السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية. وقال إن وفد بلده يؤمن إيمانا راسخا بأن سيادة القانون والمساواة في الوصول إلى العدالة تقومان بدورين هامين في مكافحة الإفلات من العقاب في داخل البلدان وخارجها. وأضاف أن أرمينيا، بوصفها دولة عانت من الإبادة الجماعية الأولى في القرن العشرين، أكدت من جديد تأييدها القوي لمكافحة الإفلات من العقاب على أشد الجرائم خطورة.

٨٣ - وقال إن وفد بلده شارك في تقديم قرار الجمعية العامة ٦٩/٣٢٣ الذي تقرر فيه إعلان ٩ كانون الأول/ديسمبر ''اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا جريمة الإبادة الجماعية وتكريمهم ومنع هذه الجريمة''. وأضاف أن ذلك القرار يوفر منتدى إضافيا للدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة من أجل تعزيز الجهود الجماعية الرامية إلى تمتين آليات الوقاية من الفظائع وتوطيد السلام والأمن الدوليين.

٨٤ - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بتقرير الأمين العام (A/70/206)، الذي أوضح التطورات المتصلة بدور عمليات وضع المعاهدات المتعددة الأطراف في تشجيع وتعزيز سيادة القانون. وأضاف أن أرمينيا، بوصفها دولة صغيرة وطرفا في العديد من المعاهدات الدولية، ترى أن أفضل وسيلة كي يتمكن العالم من إيجاد حلول ملزمة وتحقيق نتائج ملموسة في مواجهة التحديات المتزايدة هي من خلال عمليات المعاهدات المتعددة الأطراف. وتعد هذه العمليات أساسية في أنها توفر الفرص على قدم المساواة من أجل تشجيع وتعزيز سيادة القانون وتخفيف آثار الفوارق في القوى. وبالتالي، يمكن للدول الصغيرة أن تسهم بفعالية في إقامة نظام دولي عادل وقائم على القواعد.

٨٥ - وقال إن تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي لا يمكنه أن يستمر إلا إذا قام على أسس محلية قوية. وقد أقرت أرمينيا، منذ استعادة استقلالها، بأن الإصلاح الواسع النطاق وبناء المؤسسات أمران لازمان للأداء الفعال للدولة في مجال تعزيز حقوق الإنسان. وأضاف أن إحدى اللبنات

الأساسية لذلك الإصلاح هي إنشاء هيئة قضائية أكثر كفاءة وفعالية واستقلالا لتحسين سبل وصول المواطنين إلى نظام العدالة وتعزيز بيئة لسيادة القانون يمكن التنبؤ بها بصورة أكبر. وقد بدأت المرحلة الثانية من الإصلاح القضائي بإجراء تعديل دستوري عام ٢٠٠٥ استهدف الحد من الدور المهيمن للرئاسة في نظام المحاكم، وزيادة استقلال الهيئة القضائية.

٨٦ - وأضاف أن أحد الأهداف الهامة للخطة الاستراتيجية للبلد للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦ بالنسبة لجيل جديد من الإصلاحات القانونية والقضائية هو ضمان هيئة قضائية عادلة وفعالة ويمكن مساءلتها علنيا عن طريق التصدي للتحديات القائمة التي تعترض سبيل استقلالها. وتركز الحكومة على إصلاح أدوار هيئات الإدارة القضائية ورؤساء المحاكم، وتعديل معايير وإجراءات تقييم أداء القضاة، وإنشاء أكاديمية جديدة للقضاة. وسيصوت السكان في القريب العاجل على حزمة إصلاحات دستورية لإقامة نظام إداري محسّن جديد يهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة. وعلاوة على ذلك، فإن المجتمع المدني النابض بالحياة في أرمينيا يعد دليلا واضحا على استقرار الديمقراطية وتزايدها، ويسهم إسهاما كبيرا في فعالية إنفاذ سيادة القانون. وينبغي أن يواصل المجتمع الدولي، بصورة جماعية وبقوة، تعزيز التزام الدول بسيادة القانون والمعايير والمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان. ولا ينبغي أن تقلل المصالح الاقتصادية والتجارية وغيرها من المصالح من قيمة التعاون الدولي لهذا الغرض.

٨٧ - السيد مايستشيك (بولندا): قال إنه لا غنى عن تعزيز دور القانون الدولي في العلاقات الدولية. وأن أحد السبل لتحقيق ذلك هو تعزيز نظام العدالة الدولية من خلال حث الدول التي لم تقبل بعد اختصاص محكمة العدل الدولية على أن تفعل ذلك، وبضمان التطبيق الشامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ويثني وفد بلده على مكتب المدعي العام لتلك المحكمة على جهوده الرامية إلى منع الإفلات من العقاب على الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي.

٨٨ - وقال إن وفد بلده يؤيد كل التأييد أنشطة المجتمع الدولي الرامية إلى تعزيز سيادة القانون وفقا للمبادئ التوجيهية من أجل اتخاذ المزيد من الإجراءات المشتركة المبينة في قرار الجمعية العامة ١/٦٧. وأنه من المهم النظر في سبل تعزيز الروابط بين سيادة القانون والسلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان؛ وينبغي أن تشفع تلك الأبعاد بالإحالة المرجعية، وزيادة تحليلها. وينبغي تقديم دعم المساعدة التقنية وبناء القدرات للدول، بناء على طلبها، في إطار جهودها الرامية إلى إدراج التزاماتها الدولية في النظم الوطنية.

٨٩ - وأضاف أنه ينبغي للجهود الرامية إلى تعزيز عملية تطوير القانون الدولي أن تركز على التشجيع على تفسير وتنفيذ المعاهدات الدولية، وآليات حل المنازعات الدولية، والتدريب والتثقيف في مجال القانون الدولي. وينبغي لجميع الدول المشاركة في تطوير القانون الدولي على قدم المساواة، مع كفالة احترام سيادة الدول وموافقتها. وتعلق الدول أهمية قصوى على العلاقات التعاهدية كمصدر رئيسي من مصادر القانون الدولي. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بتصديق عدد متزايد من البلدان على المعاهدات الدولية، ولا سيما في مجالات حقوق الإنسان، والإرهاب، والمسائل الجنائية، وقانون البحار، ونزع السلاح. ويقدر وفد بلده تقديرا خاصا تصديق عدد من البلدان على معاهدة تجارة الأسلحة في الآونة الأخيرة.

٩٠ - وأضاف أنه نظرا للافتقار إلى الاتساق والتكامل في القواعد التنظيمية في العديد من مجالات القانون الدولي، من

الأهمية بمكان التأكد من أن المعاهدات الدولية تسعى إلى تحقيق نفس الأهداف كما هو الحال مع قرارات مجلس الأمن أو الجمعية العامة. وأن تفسير تلك المعاهدات والقرارات تفسيرا متسقا وشاملا من شأنه أن يسهم إلى حد كبير في التنفيذ الفعال للمعايير الدولية في الأنظمة الداخلية للدول.

٩١ - ويشدد وفد بلده على الدور القيّم الذي تضطلع به لجنة القانون الدولي في صياغة المعاهدات ذات الأهمية الأساسية بالنسبة للمجتمع الدولي. ويؤيد وفد بلده اتجاه اللجنة في الآونة الأخيرة نحو تفضيل الوثائق غير الملزمة، التي كثيرا ما تأخذ شكل مواد، لصياغة المعاهدات، وهو نهج مكنها من التركيز على المواضيع الواقعة في صلب القانون الدولي. وينبغي التوسع في تحليل دور العرف الدولي بوصفه مجموعة من القواعد المعترف بها عالميا الملزمة لجميع الدول. وأخيرا، ينبغي لجميع الدول أن تتحمل المسؤولية الكاملة عن الوفاء بحسن نية بالتزاماتها الدولية، وتجنب التطبيق الانتقائي للقانون الدولي والممارسة التعسفية للسلطة.

٩٢ - السيد راو (الهند): قال إنه على الرغم من عدم وجود تعريف متفق عليه لمصطلح ''القاعدة القانونية''، من المبادئ الأساسية ضرورة أن يكون لكل إجراء تنفيذي سلطة قانونية تدعمه. وفي ذلك الصدد، يمكن لوجود عملية محكمة لصنع المعاهدات أن توفر بفعالية أساسا متينا لسيادة القانون على الصعيد الدولي. وعلى الصعيد الوطني، تعد الأنظمة القضائية المختصة على نحو يتسم بالكفاءة والاستقلال العمود الفقري لسيادة القانون، شريطة وجودها حصرا في صميم الاختصاص السيادي للهيئة التشريعية الوطنية.

٩٣ - ولدى الهند، بصفتها أكبر ديمقراطية في العالم ملتزمة بسيادة القانون، جهاز قضائي مستقل بشدة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية. وذكر أن الهند طرفٌ في العديد من المعاهدات والاتفاقيات المتعددة الأطراف المعتمدة تحت رعاية الأمم المتحدة والهيئات الأخرى. وهي ملتزمة بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وقبلت بالولاية الإجبارية لمحكمة العدل الدولية. وأعرب عن تقدير وفده للجهود التي تبذلها الجمعية العامة كي تعتمد معاهدات جديدة لمعالجة التحديات المتطورة التي تواجه المجتمع العالمي وبالتالي إقامة إطار قوي للمعاهدات المتعددة الأطراف يعزز سيادة القانون.

٩٤ - وقال إن مجرد تدوين أو سن قانون على الصعيد المحلي أو الدولي لا يكفي للنهوض بقضية سيادة القانون. ويجب أن تجتاز جميع القوانين اختبار القيم الإنسانية الأساسية، بما في ذلك المساواة في المعاملة والمشاركة والتمثيل، وينبغي أن تتاح لاستعراضها من أجل الحيلولة دون أن تصبح أداة قمع. وأضاف أن كفالة وصول الدول الأعضاء إلى آليات تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية عنصر أساسي من عناصر تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. ومن بين الاحتياجات الأكثر إلحاحا جعل مجلس الأمن هيئة أكثر تمثيلا من خلال تعزيز العضوية فيه. ويجب منح البلدان النامية صوتا حقيقيا في عملية صنع القرار. ويجب أن تعكس المؤسسات العالمية تماما الواقع المعاصر ومعايير سيادة القانون لتمكينها من التصدي للتحديات العالمية على نحو فعال.

٩٥ - السيد أحمد (باكستان): قال إن سيادة القانون تكتسب أهمية في تعزيز السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان. وأن المساواة جوهر هذا المفهوم. وعلى الصعيد الدولي، تتطلب عملية السعي إلى تحقيق المساواة العملية ضمان الشمولية في تطوير القانون الدولي، واحترام وتعزيز القوانين والمبادئ المتفق عليها فيما بين الدول، والأهم من ذلك، تطبيق تلك القوانين والمبادئ تطبيقا عادلا ومنصفا.

٩٦ - وقال إن الأمم المتحدة توفر الشمولية اللازمة لوضع لمعاهدات المتعددة الأطراف. وعلى الرغم من أنه لا يزال

هناك الكثير الذي يتعين القيام به، قامت المنظمة وأجهزتها ووكالاتها بدور رئيسي في تعزيز سيادة القانون. غير أن المجال الذي تشتد فيه الحاجة إلى الاهتمام هو تطبيق سيادة القانون بصورة عادلة ومنصفة على الصعيد الدولي. ويجب تنفيذ قرارات مجلس الأمن باتساق؛ وينبغي أن يكون استخدام القوة متسقاً مع مبدأ الأمن الجماعي؛ وينبغي الاستناد إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بحذر، باعتباره الملاذ الأخير؛ وينبغي زيادة اللجوء المتواتر إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛ وينبغي أن يحقق مجلس الأمن الاستخدام الأمثل لمحكمة العدل الدولية؛ والأهم من ذلك، يجب أن تحسم النزاعات الطويلة الأمد وفقا لما يتصل بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة.

٩٧ - وفيما يتعلق بدور عمليات المعاهدات المتعددة الأطراف في تعزيز سيادة القانون، أشار مع القلق إلى أن برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه لا يزال يواجه مشاكل مالية خطيرة، الأمر الذي يعيق تحقيق إمكاناته الكاملة. وفي الواقع، فإن تزايد عدد الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات المتعددة الأطراف وتعقد تلك الهيئات أظهر الحاجة إلى بناء القدرات وتوسيع نطاق التعريف فيما يتصل بالقانون الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن الاتصالات الحديثة السريعة الخطى التي تعد الآن سمة مميزة للدبلوماسية المتعددة الأطراف قد زادت من الحاجة إلى ضمان الشمولية والشفافية، بالإضافة إلى الاتساق والتنسيق على نطاق المنظومة من أجل تجنب الازدواجية في العمل الناجمة عن التداخل بين الولايات.

رفعت الجلسة الساعة ١٨:٠٠.